مجلة المعيار ISSN :1112-4377
مجلد: 27 عدد: 1 (رت 70) السنة: 2023

الإطار القانوني والمؤسساتي لبناء اقتصاد الشركات الناشئة وتحقيق التنمية في الجزائر

The legal and institutional framework for building the economy of start-ups and achieving development in Algeria

د.محمد بلعيدي[1]
جامعة قسنطينة2-عبد الحميد مهري (الجزائر)
mohamed_belaidi@yahoo.fr

تاريخ الوصول 2022/07/03 القبول 2022/11/28 النشر على الخط 2023/01/15
Received 03/07/2022 Accepted 28/11/2022 Published online 15/01/2023

ملخص:

أصبحت الجزائر تولي اهتماما كبيرا للشركات الناشئة والمشاريع المبتكرة والحاضنات، وذلك باعتبارها طريقا فعالا وصحيحا لاستغلال الموارد الطبيعية والبشرية والمادية، حيث أصبح من الضروري الاعتماد عليها نظرا لأهميتها في تنويع الاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية الاقتصادية. وتهدف هذه الدراسة إلى إظهار واقع الأطر القانونية والمؤسساتية، وما تضمنته من إجراءات تحفيزية للشركات الناشئة والمشاريع المبتكرة والحاضنات، بالإضافة إلى إنشاء مجموعة من الهيئات لتمويلها ودعمها كصندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة ومؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة مع الاستفادة من الإعفاءات الجبائية والمالية والتمويل الجماعي.

الكلمات المفتاحية: الشركات الناشئة، حاضنات الأعمال، مشروع مبتكر، التمويل.

Abstract:

Algeria now pays great attention to startups, innovative projects and incubators, as an effective and correct means of exploiting natural, human and material resources, since it has become necessary to rely on them due to their importance in the diversification of the national economy and economic realization. development. This study aims to show the reality of legal and institutional frameworks, and the incentives they include for startups, innovative projects and incubators, in addition to setting up a set of organizations to finance and support them as a support and development fund for the economy, an aid scheme for emerging businesses and the Foundation for the Promotion and Management of Support Structures for Emerging Businesses, benefiting from tax and financial exemptions and collective financing.

Keywords: Startups, business incubators, innovative project, financing.

[1] المؤلّف المراسل: **د. محمد بلعيدي** البريد الإلكتروني: **mohamed_belaidi@yahoo.fr**

1. مقدمة:

بغية تغيير بنية الاقتصاد الوطني لجأ راسموا السياسات الاقتصادية في الجزائر إلى وضع الأطر القانونية والمؤسساتية التي سوف تساهم في بناء اقتصاد الشركات الناشئة، والذي سيسمح لا محالة وعلى المدى المتوسط إلى الطويل بتنويع الإنتاج ومصادر الدخل الوطني، ناهيك عن مناصب الشغل التي سيوفرها مثل هذا التحول، والذي سيضمن في نفس الوقت الخروج النهائي من الاقتصاد الذي يعتمد على السلعة الواحدة، وهو الأمر الذي سوف يفسح المجال و بدون شك أمام نسبة كبيرة من الشباب الباحث عن العمل للاندماج ضمن هذه الأطر القانونية والمؤسساتية، التي تشجعه لإنشاء شركة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال، مع الاستفادة من مزايا وتحفيزات مختلف مؤسسات و هيئات الدعم والمرافقة .

- **طرح الإشكالية:**

وعلى ضوء ما سبق ذكره، يمكن طرح الإشكالية التالية :

ماهي الأطر القانونية والمؤسساتية التي سوف تساهم في بناء اقتصاد الشركات الناشئة في الجزائر؟

- **الفرضيات**

انطلاقا مما سبق يمكن صياغة الفرضية التالية:

تؤدي الأطر القانونية والمؤسساتية على استحداث وإنشاء الهيئات والمؤسسات الداعمة والمرافقة للشركات الناشئة.

- **أهداف الدراسة**

تهدف هذه الدراسة إلى الوقوف على التشريعات والقوانين التي فرضتها الدولة لتحفيز وانشاء الشركات الناشئة والمشاريع المبتكرة والحاضنات.

- **أهمية الدراسة**

تكمن أهمية الدراسة في وجود نماذج ناجحة تمكنت من بناء اقتصاد الشركات الناشئة. حيث في هذا المجال تحاول الكثير من البلدان النامية ومنها الجزائر إزالة كل العقبات والعوائق الاقتصادية، التي من شأنها فسح المجال أمام رواد الأعمال وأصحاب المشاريع الناشئة في الحصول على "الدعم القانوني والمؤسساتي" لتنشيط الاستثمارات التي يتم إطلاقها من طرفهم والتي سوف تساهم على المدى الطويل في تحقيق "التنويع الاقتصادي" وبالتالي "التقليل من فاتورة الاستيراد" التي تستهلك دائما الجزء الأكبر من النقد الأجنبي للدولة المتأتي من إيرادات المحروقات.

2.الشركات الناشئة:

1.2. مفهوم الشركات الناشئة:

أصبحت الشركات الناشئة ضرورة ملحة في ظل التغيرات التي أصبح يشهدها العالم، خصيصا مع بداية القرن الحالي، أين رأينا ميولا كبيرا للاقتصاديات نحو الشركات الناشئة لما لها من آثار إيجابية من حيث النمو وحماية الاقتصاد من صدمات الشبكات الكبرى،

هذا التغيير جعل الدول تركز أكثر فأكثر على هذا النوع من الشركات، وعليه سيتم التطرق في هذا العنصر لكل المفاهيم المتعلقة بالشركات الناشئة وأهدافها[1].

- **تعريف الشركات الناشئة:**

إن أي شركة ناجحة اليوم انطلقت من فكرة مشروع وتجسدت بما لها من إمكانيات وموارد وتبنت استراتيجيات وسياسات وخطط مع رؤيتها ورسالتها وأهدافها، ولعل أهم مرحلة من دورة حياة الشركات هي في شكل مؤسسة ناشئة، ولأهميتها سوف نعرض مجموعة من التعريفات كالتالي:

- ✓ تعرف المؤسسة الناشئة **startup** اصطلاحا حسب القانون الانجليزي: على أنها مشروع صغير بدأ للتو، وكلمة**up–Start**تتكون من جزأين" **Start** "وهو ما يشير إلى فكرة الانطلاق و" **up**" وهو ما يشير لفكرة النمو القوي، وقد بدأ استخدام المصطلح **up–start** بعد الحرب العالمية الثانية مباشرة، وذلك مع بداية ظهور شركات رأس مال المخاطر (**risque–capital**) ليشيع استخدام المصطلح بعد ذلك[2].وفي أيامنا الحالية يوجد المصطلح ويعرفه القاموس الفرنسي **la rousse** على انها "المؤسسات الشابة المبتكرة، في قطاع التكنولوجيات الحديثة.
- ✓ كما عرفها **Ferré** بأنها تعتبر كمرحلة بادئة لتكوين المشروع، ومن المفروض أنها مؤسسة تمتهن النمو. بحيث يبين التعريف أن المؤسسات الناشئة ما هي إلا مرحلة مؤقتة وتمثل المرحلة المبدئية للمشروع.
- ✓ في حين عرفها البروفسور ورجل الأعمال **ستيف بلانك Steve Blank** أن المؤسسة الناشئة ليست نسخة مصغرة من المؤسسات الكبرى، بل هي تلك المؤسسات التي تنتقل من فشل إلى فشل بسرعة حتى تحقق النجاح في الأخير حيث تتعلم باستمرار من الزبائن وهو ما يعلمها التكيف.
- ✓ أما**Graham Paul** مؤسس حاضنة الأعمال **Combinator Y** فيعرف المؤسسة الناشئة أنها "مؤسسة مصممة للنمو بسرعة وحداثة تأسيسها لا تجعل منها مؤسسة ناشئة، كما أنه ليس شرطا أن تعمل المؤسسات الناشئة بمجال التكنولوجيا، أو يتم تمويلها عن طريق رأس المال المخاطر. الشيء الأساسي الوحيد هو النمو، كل شيء آخر نربطه مع المؤسسات الناشئة يتبع النمو.[3]

ومن خلال التعاريف السابقة نستنتج أن المؤسسات الناشئة أو الشركة الناشئة (**Startup**) هي شركات في المرحلة الأولى من بداية نشاطها. وفي الغالب يقوم المؤسسون الأوائل لهذه الشركات بتمويلها بطريقة ذاتية، بحيث يحمل هؤلاء المؤسسين إسم "رواد الأعمال" الذين يحاولون باستمرار استثمار الظروف المواتية لتطوير منتج أو خدمة قد يتزايد الطلب عليها في المستقبل. لذلك ونظرا

[1] رمضاني مروى، بوقرة كريمة، تحديات المؤسسات الناشئة في الجزائر (نماذج لشركات ناشئة ناجحة عربيا)، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، ع03، م07، بشار، 2020، ص.278 .

[2] رمضاني مروى، بوقرة كريمة، تحديات المؤسسات الناشئة في الجزائر–(نماذج لشركات ناشئة ناجحة عربيا)–، حوليات جامعة بشارفي العلوم الاقتصادية، م07، ع03، 2020، ص278، https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/659/7/3/149696، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/11/07

[3] حسين يوسف، صديقي اسماعيل دراسة ميدانية لواقع انشاء المؤسسات الناشئة في الجزائر ، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، م08، ع01، 2021، ص70-71، https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/659/8/1/171474، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/11/07

للموارد المالية المحدودة المتوافرة لدى المؤسسين، والمترافق مع ارتفاع التكاليف، فإن معظم هذه الشركات نجدها صغيرة الحجم ومعرضة على المدى الطويل للزوال من السوق، حيث يظهر هذا جليا في حالة غياب الدعم والتمويل الإضافي.

2.2 . خصائص الشركات الناشئة:

للشركات الناشئة مجموعة من الخصائص التي تنفرد بها وتميزها عن الانواع الاخرى من الشركات، والتي وردت في مختلف التعاريف:

- ✓ **الشركة حديثة التكوين، شابة ومؤقتة:** معظم الشركات الناشئة نجدها في السوق التجريبية بحيث من المعروف أنها تبدأ كأفكار مفترضة من قبل صاحب المشروع، أي من عملية التفكير الذي يؤدي إلى الخروج للعمل (قبل أن تسجل قانونيا) وبالتالي هي شابة وتكون لفترة معينة ثم تنتقل للتخرج " **scale– up**" لتصبح مؤسسة كبيرة أو تتعرض للفشل وتنتقل إلى فرصة أخرى.
- ✓ **الابتكار:** من مميزات الشركات الناشئة القدرة على الابداع والابتكار والتطوير الدائم بحيث تكون لها القدرة على خلق منتج جديد أو تطوير منتج قديم بواصفات جديدة، بخدمة جديدة، وطريقة توريد جديدة وما الى ذلك.
- ✓ **القدرة العالية على النمو والتطور:** أكثر صفة تتشارك بها الشركات الناشئة هي القدرة على النمو واكتساح الأسواق وتحقيق إيرادات سريعة وكبيرة جدا مقارنة بتكاليف التأسيس والعمل وهي ما يشجع أصحاب الأموال على تمويلها، فهي شركات تتطور سريعا ولها القدرة على توليد أرباح كبيرة جدا.
- ✓ **الخطر:** وهي العمل في ظل ظروف عدم التأكد الشديد لأنها ترتكز على الابتكار في سوق غير موجود فهو غير مشبع وبالتالي صعوبة القيام بأبحاث السوق نظرا لقلة المعلومات إذا تجد الشركات

الناشئة نفسها تعمل في المجهول.

- ✓ **التنوع السوقي:** إن الشركات الناشئة فقد تألقت في مجال التقنية والتكنولوجيا فقد اتجهت نحو الأسواق الرقمية أما بانتشارها فهي حاليا تخترق أسواق تقليدية مثل الفلاحة والصناعة والتعليم وغيرهم.
- ✓ **المجموعة:** يقوم المقاول بتكوين فريق بهدف تخصيص الإمكانات كل حسب مهارته في مجاله خاصة أن أغلب أصحاب المؤسسات الناشئة شباب جامعي أو خريج جامعات عادة ما تكون خبرته قليلة حيث يعملون على تحقيق التكامل بين أعضاء الفريق لإنجاح الفكرة وإطلاق مؤسستهم.
- ✓ **التركيز على منتج/ خدمة واحدة:** في هذه الحالة يتم تركيز المقاول على الفكرة المبتكرة ويطورها حتى لا يتشتت ذهنهم، من أجل الوصول للمطلوب كون التعامل مع الابتكار حساس ويتطلب الكثير من الجهد.
- ✓ **رؤوس الاموال والمستثمرون:** عادة ما يبدأ المقاول بالاعتماد على التمويل الذاتي أو من طرف الأصدقاء والعائلة لكن كل مؤسسة ناشئة تقوم في اقتصاد المعرفة نجدها تتجه نحو نوعين من المستثمرين خاصة: أصحاب رأس المال المخاطر وملائكة الأعمال"**Angel business**" حيث يوفرون لها رؤوس أموال التي تسمح لها بالنمو والتطور[1] .

3.2. أهمية ودور الشركات الناشئة:

يمكننا تلخيص أهمية ودور الشركات الناشئة في الدول السائرة في طريق النمو خاصة كالتالي :

[1] حسين يوسف، صديقي إسماعيل، المرجع نفسه، ص ص73-74

- ✓ توفير فرص العمل الحقيقية المنتجة ومكافحة مشكلة البطالة: حيث تتميز بالقدرة العالية في توفير فرص العمل، إضافة إلى قدرتها استيعاب وتوظيف عمالة بخبرة قليلة أو حتى بدون خبرة وهو ما يمتص طالبي العمل خاصة ذوي الشهادات، أصحاب الأفكار وخريجي الجامعة. وبالتالي الرد المباشر على مشكلة البطالة حيث تكافح الدول نفسها لخلق ظروف عمل على الرغم من سيرها في طريق النمو .
- ✓ الابتكار في البحث والتطوير: ولا سيما في مجال التكنولوجيا، وهو أداة ضرورية أكثر من اي وقت مضي لتنميه اي بلد في العالم والقدرة على ابتكار وتطوير منتجات بتكلفة أقل بـ **24**مرة مقارنة بالمؤسسات الكبرى (حسب دراسة أمريكية).
- ✓ زيادة الانتاجية والحفاظ على التنافسية: حيث لعبت دورا محوريا في العشرينات والسنوات الماضية وذلك باستخدامها أدوات ووسائل وكذا تقنيات إنتاجية حديثة قللت من التكاليف. ورفعت من مستوى جودة المنتوجات، وكذلك مما ساعدها على ذلك "تبنيها للاستراتيجية التكنولوجية التي أكسبتها ميزة تنافسية.
- ✓ نشر القيم الايجابية في المجتمع: تعالج العديد من أهم المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من خلال الابحاث التي تقوم بها المؤسسات الناشئة، لتطوير وكذا ادخال قيم جديدة للمجتمع والمساهمة في تطوير ثقافة المستهلك وتشجيعه على تقبل التغيير.
- ✓ المساهمة في التطوير النسبي الاقتصادي: تعالج القضايا الاقتصادية من خلال ابحاثها وتساهم الشركات الناشئة في نشر القيم والمبادئ الاقتصادية والتنظيمية الإيجابية كالمبادرة، الإبداع، الابتكار، إدارة الوقت، الكفاءة والفعالية. كما تساهم في إنتاج سلع وخدمات مبتكرة وجديدة مما يؤدي إلى التنويع في المنتوجات، والمساهمة في تطوير إنشاء الأنسجة الاقتصادية الجديدة الأخرى التي تدعم الانسجة التقليدية كالزراعة[1].

4.2. خطوات إقامة الشركة الناشئة:

تحتاج الشركات الناشئة عند تأسيسها إلى توافر الموارد المادية مثل الموارد اللازمة للإنتاج والآلات والوسائل الأخرى التي تدفع حركة التشغيل كما يجب توافر الموارد الفكرية المتمثلة في الأيدي العاملة المهرة التي تستطيع إدارة وتشغيل المشروع، ومن أهم خطوات تأسيس الشركات الناشئة الناجحة:

- ✓ **تحديد هدف الشركة:** يعتبر تحديد هدف الشركة من أهم عوامل ونجاح تأسيس الشركات الناشئة لأن الهدف يتوقف عليه نجاح الشركة وتحقيق العائد المرجو منها وكلما كان الهدف محدد ومدروس كلما كان أكثر قابلية للنجاح والتنفيذ على أرض الواقع، وعند تحديد الهدف يجب أن يكون مختلف ومتميز عن أفكار المنافسين.
- ✓ **تقييم هدف وفكرة انشاء الشركة:** في الخطوة التالية بالطبع يتم تقييم هدف الشركة واختبار مدى ملائمته للتطبيق على أرض الواقع قبل البدء في شراء المعدات والوسائل تجنبًا للإنفاق غير المبرر.

[1] حسين يوسف، صديقي إسماعيل، نفس المرجع السابق، ص ص 70-71-73.

- ✓ **وضع خطة العمل**: تساعد خطة العمل الجيدة في ترتيب الأفكار وتحديد الأهداف المرجو تحقيقها من إنشاء الشركة كما تعمل خطة العمل على جذب رؤوس الأموال للاستثمار الشركة وتشمل خطة العمل إعداد دراسة جدوى فنية واقتصادية وتشغيلية للشركة لكي يتم وضعه في أطار التنفيذ.
- ✓ **تحديد مصادر التمويل**: من غير الممكن الشروع في إنشاء أي شركة بدون تحديد رؤوس الأموال ومصادر التمويل لأن نقص التمويل قد يتسبب في فشل الشركة، ويمكن الحصول على مصادر التمويل من خلال عرض خطة العمل على المستثمرين والبنوك التي تدعم الاستثمار.
- ✓ **تقنين أوضاع الشركة**: لا يكتمل تأسيس أي شركة ناجحة بدون اكمال النصاب القانوني لها والذي يتم من خلال تسجيل الشركة وقبل ذلك قد تتسبب أي خطوة تنفيذية يتم القيام بها في إعاقة عمل الشركة.
- ✓ **اختيار مقر الشركة**: لا يتطلب مقر الشركة إنفاق الأموال الطائلة حيث إنه من الممكن اختيار مقر للشركة قريب من موقع العمل ولا يشترط في البداية أن يكون كبير أو صغير.
- ✓ **اختيار فريق العمل** يجب عند اختيار فريق العمل الحرص على انتقاء العناصر القادرة على تنفيذ هدف الشركة والارتقاء بها لذلك يجب الجمع بين ذوي الخبرة والمهارة كما يجب اختيار العناصر الشابة لأنها تتمتع بطاقة وطموح كبير.
- ✓ **تسجيل الشركة إلكترونيًا**: أصبحت الشبكات الإلكترونية مثل جوجل وفيس بوك وتوتير أكثر زيارة من قبل الكثير؛ لذلك يجب إنشاء موقع الكتروني للشركة وتسجيل حسابات لها على الشبكات الاجتماعية المختلفة بما يسهل على الجمهور المستهدف زيارتها في أي وقت والاستعلام عنها.
- ✓ **التسويق الإعلامي للشركة**: يلعب التسويق دور هام في تعريف الشركة ونشاطاتها للجمهور ويجب أن يتم التسويق عبر كافة الطرق الإعلامية حيث إنه من الممكن طباعة بطاقات إعلانية وتوزيعها على الجمهور كذلك يمكن إرسالها عبر الوسائل الإلكترونية المختلفة.[1]

5.2. أهم الصعوبات إنشاء شركات ناشئة:

من أبرز ما يعرقل الشركات الناشئة يمكن تلخيصه في النقاط التالية:

- ✓ **عراقيل إدارية**: من أبرز ما يعرقل سير خلق الشركات الناشئة البيروقراطية عند القيام بإجراءات التأسيس. ففي للجزائر مثلا يستغرق إنشاء مؤسسة حوالي الشهر بينما بالولايات المتحدة يستغرق **24**ساعة.
- ✓ **عراقيل تسويقية**: نقص الإمكانيات للشركات الناشئة خاصة يجعل منها تعكف عن التطور والنمو، وبالتالي عدم المتابعة حيث تتمثل الإمكانيات في المال والمعلومات للبحث والتقصي والخبرة. ويعتبر السبب الرئيسي في فشل الشركات الناشئة، حيث يتم بناء منتوجات أو تقديم خدمات مع عدم معرفة كيفية تصريفها وتعديلها مع ما يلائم المستهلك .

[1] خطوات انشاء شركة ناشئة ناجحة، موقع المحتوى:
https://www.muhtwa.com/347546/%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D9%86%D8%A7%D8%B4%D8%A6%D8%A9-%D9%86%D8%A7%D8%AC%D8%AD%D8%A9/

- ✓ **عراقيل فنية:** تعتمد الشركات الناشئة على فريقها إن تم جمعه، حيث لا تتحمل نفقات عمال مؤهلين وتكون مجرد فكرة لم تخرج بعد، ويعد سببا في حجب الرؤية الجيدة لمختلف الجوانب السوقية والتقنية لتطوير المنتوج أو الخدمة مع ما يريده الزبون .
- ✓ **عراقيل تمويلية:** تحتاج الشركة الناشئة في تطوير فكرتها لتمويل دراسات السوق ولتجربة المنتوج أو الخدمة وقد تعيد التجربة عدة مرات مما يتطلب أموال ويحد عدم توفرها من قدرات المبتكر. وبعد الارساء على نموذج عمل جيد وجديد مع ضمان زبائن وتصريف لمنتجها أو خدمتها، تحتاج لتمويل كبير لنموها وتطورها.[1]

3. حاضنات الشركات الناشئة

1.3. تعريف حاضنات الشركات الناشئة:

تعتبر الشركات الناشئة مؤسسات حديثة النشأة، تنطلق من فكرة ريادية أمام احتمالات كبيرة للنمو بسرعة، وعادة ما تكون مرتبطة، ولكن ليس بالضرورة، بمشروعات عالية التقنية لأن منتجها في الغالب عبارة عن برمجيات يمكن إنتاجها وإعادة إنتاجها بسهولة. بالإضافة إلى ذلك، فإن المشاريع الموجهة نحو التكنولوجيا، بطبيعتها لديها أكبر إمكانية للنمو.

- ✓ تعرف حاضنات الأعمال بأنها عبارة عن بيئة أو منظمة عامة أو خاصة، ذات شخصية قانونية واستقلال معنوي تعمل على تقديم الدعم لأصحاب الشركات الصغيرة والمتوسطة وأصحاب الأفكار المبتكرة من أجل البقاء والنمو واكتساب ميزة تنافسية مستدامة، وقدرة على مواجهة تحدياتها في المحيط الخارجي الذي تعمل فيه، مما يجعلها تسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة.[2]
- ✓ عرفت الجمعية الوطنية الأمريكية حاضنات الأعمال **NBIA(Incubation Business National)** حاضنات الأعمال بأنها: "هيئات تهدف إلى مساعدة المؤسسات المبدعة الناشئة ورجال الأعمال الجدد، وتوفر لهم الوسائل والدعم الإلزامين، الخبرات، الأماكن، الدعم المالي لتخطي أعباء ومراحل الانطلاق والتأسيس، كما تقوم بعمليات تسويق ونشر منتجات هذه المؤسسات.[3]

ومما سبق من تعاريف يمكن القول بأن الهدف الرئيسي من إنشاء "حاضنات الأعمال" هو في واقع الأمر من أجل تقديم يد المساعدة للشركات الناشئة، ومن بين أهم المساعدات التي تقدمها هذه الحاضنات للشركات الناشئة فضاء العمل والتكوين الإداري والتسويقي، وبذلك فهي تعتبر البيئة المثالية التي تتطور فيها الشركات الناشئة. بامتياز. ما أن "حاضنات الأعمال" تهدف أيضا إلى

---

[1] حسين يوسف، صديقي إسماعيل، مرجع سبق ذكره، ص76.

[2] أسماء بللعما، نور الدين كروش، حاضنات الأعمال كدعامة لمرافقة المؤسسات الناشئة بالجزائر- دراسة حالة حاضنة أعمال جامعة المسيلة-، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، ع3، م07، بشار، 2020، ص ص204-205.

[3] بن قطاف أحمد، دور برامج احتضان الأعمال في دعم إنشاء المؤسسات الصغيرة (دراسة لبعض التجارب العالمية مع الإشارة لتجربة الجزائر)، مجلة الاقتصاد الجديد، م01، ع14، 2016، ص142، https://www.google.com/url?sa=t&source=web&rct=j&url=https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/296/7/1/9007&ved=2ahUKEwjH4_yY-Jz7AhU4R_EDHcMEC6IQFnoECA0QAQ&usg=AOvVaw3M64WV6ccYx009PPDghab5 ، تم الاطلاع عليه بتاريخ:2022/11/07

انشاء الوظائف الجديدة وخلق القيمة المضافة في الاقتصاد المحلي، والذي يكون من خلال توفير وتلبية كل ما تحتاج إليه الشركات الناشئة من وسائل وأدوات مما يدعم نموها ونجاحها في المستقبل.

2.3 أهمية حاضنات الشركات الناشئة:

حاضنات الأعمال هي من آليات دعم الابتكار في الشركات الناشئة، حيث تعمل على توفير جملة من الخدمات والتسهيلات للشركات الناشئة، بهدف شحنهم بدفع أولي يمكنهم من تجاوز أعباء مرحلة الانطلاق. وتنبثق أهمية حاضنات الأعمال من أن نمو الشركات الناشئة خاصة في المرحلة الأولى من دورة حياتها تحتاج إلى حضانة، كالإنسان في مرحلة الطفولة، ذلك أنها تفتقر إلى عدد من المقومات التي تسمح لها بالنمو بصورة ذاتية، لذلك فإن كثير من الشركات الناشئة يصيبها الفشل مبكرا بسبب انعدام الحضانة التي تزودها ببعض مقومات الاستمرار، فحاضنات الأعمال تعمل على تقديم التكنولوجيا الحديثة وأساليب وأدوات الابتكار، هذا الأخير الذي يعمل على زيادة القدرة التنافسية لهذه الشركات، في ظل الظروف الإقليمية والدولية الجديدة والمتجددة ...وعليه، فيعتبر الابتكار من الأدوات التي تساعد المؤسسة على التعامل مع المتغيرات السريعة، وتخلق لها الأسواق الجديدة، وتعمل على تكيفها مع التكنولوجيا الجديدة وتطبيقاتها من قبل حاضنات الأعمال.[1]

3.3 أهداف حاضنات الشركات الناشئة:

تهدف حاضنات الأعمال أساسا إلى احتضان المؤسسات الصغيرة وتعمل على تحقيق التالي:

- ✓ تقليل تكاليف بدء النشاط.
- ✓ تقليل مخاطر الأعمال المرتبطة بالمراحل الأولى لبداية نشاط المشروع.
- ✓ تقليل الفترة الزمنية اللازمة لتنمية نشاط المشروع وتطوير إنتاجه.
- ✓ تجنب الأخطاء وتقليل ازدواجية الجهود مما يؤدي إلى ضغط التكاليف.
- ✓ إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل الفنية، المالية، الإدارية والقانونية التي تواجه المشروع.
- ✓ زيادة معدلات النجاح، تشجيع الأفكار المتميزة وضمان ديمومة المؤسسات المحتضنة.
- ✓ مساعدة المؤسسات على التوصل إلى أنواع جديدة من المنتجات أو مجالات جديدة من النشاط.
- ✓ تدعيم مفهوم التعاون بين المشروعات.[2]

4.إجراءات إنشاء الشركات الناشئة والمشاريع المبتكرة وحاضنة أعمال:

1.4.الأطر القانونية والمؤسساتية لإنشاء مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال:

- **انشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال[3]:**

[1] عمارة سلمى، بارك نعيمة، حاضنات الأعمال...مطلب أساسي لدعم الإبداع والابتكار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – تجربة حاضنات الجزائر وحاضنة أوستن التكنولوجية بالولايات المتحدة نموذجا–، جملة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، م03، ع1، الجزائر جوان 2019، ص ص114-116.

[2] عمارة سلمى، بارك نعيمة، مرجع سبق ذكره، ص ص114-115.

[3] الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية، الجريدة الرسمية، العدد 55، المطبعة الرسمية، 21 سبتمبر 2020، المادة 3، ص10.

قامت الحكومة بتحديد مجموعة من المعايير لإنشاء شركة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال وهذا وفق المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 27 محرم عام 1442 الموافق لـ 15 سبتمبر سنة 2020.

حيث استهدف هذا المرسوم وضع لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال"، والتي تتكون من الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات الناشئة رئيسا وممثلون من 9 قطاعات وزارية وهي وزارة المؤسسات الناشئة، المالية، التعليم العالي والبحث العلمي، البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، الصناعة، الفلاحة، الصيد البحري والمنتجات الصيدلانية، الرقمنة، وأخيرا وزارة الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة.

وتمارس اللجنة الوطنية عن طريق المداولات المهام الاتية:

- ✓ منح علامة مؤسسة ناشئة.
- ✓ منح علامة مشروع مبتكر.
- ✓ منح علامة حاضنة أعمال.
- ✓ المساهمة في تشخيص المشاريع المبتكرة وترقيتها.
- ✓ المشاركة في ترقية النظم البينية للمؤسسات الناشئة.
- ✓ دراسة الطلبات المودعة بعد رفض منح مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال.

2.4. شروط اللجنة الوطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة[1]:

وضع المرسوم التنفيذي رقم 20-254 مجموعة من المعايير التي تسمح وتخول للجنة الوطنية باتخاذ القرار لمنح علامة مؤسسة ناشئة وهي تتمثل فيما يلي:

- ✓ كل مؤسسة خاضعة للقانون الجزائري.
- ✓ أن يكون عمر المؤسسة 8 سنوات مالية على الأكثر من النشاط.
- ✓ يجب أن يعتمد نموذج أعمال المؤسسة على منتجات أو خدمات أو نموذج أعمال أو أي فكرة مبتكرة ، والذي يعني وضع وتصميم خطة المؤسسة الكفيلة بتحقيق الإيرادات والربح. ويتم التوضيح في نفس الوقت نوعية المنتجات أو الخدمات التي تنوي المؤسسة إنتاجها وتسويقها، حيث يجب في هذا السياق تقدير التكاليف التي سوف تتحملها المؤسسة أيضًا. ويضع نموذج العمل لخطة النشاط الاقتصادي والتجاري بطريقة مرحلية تضمن من خلاله المؤسسة الدخول إلى السوق بشكل سهل.
- ✓ يجب ألا يتجاوز رقم الأعمال السنوي للمؤسسة المبلغ الذي تحدده اللجنة الوطنية. حيث يعتبر رقم الاعمال المؤشر الأول للحالة الصحية للمؤسسة، وهو كحساب يمثل مبلغ العمليات المنجزة من طرف المؤسسة مع الزبائن في إطار نشاطها العادي ويتكون رقم الاعمال من مبيعات السلع والخدمات.
- ✓ أن يكون رأسمال المؤسسة مملوكا بنسبة 50%، على الأقل، من قبل أشخاص طبيعيين أو صناديق استثمار معتمدة أو من طرف مؤسسات أخرى حاصلة على علامة مؤسسة ناشئة. ويجب على المؤسسة تنويع مصادرها للتمويل بفضل

[1] الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية، الجريدة الرسمية، العدد 55، المطبعة الرسمية، 21 سبتمبر 2020، المادة 3، ص ص 11-12.

هذه النسبة والتي تتيح لها اشراك المساهمين الجدد. خصوصا وأن المؤسسة سوف تخصص، جزءا من رأس مالها لمؤسسات ناشئة أخرى. وبالنظر إلى نسبة رأس المال المطلوبة للحصول على علامة شركة ناشئة يتضح بأنها مؤسسة غير مستقلة لأن المساهمين فيها يمتلكون نسبة تفوق 25 %، من رأس مالها.

- ✓ يجب ألا يتجاوز عدد العمال في المؤسسة 250 عامل. أي تكون مؤسسة مصغرة أو صغيرة أو متوسطة. ويلخص القانون رقم 01 –18 الصادر في 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة معيار عدد العمال لتصنيف المؤسسات الاقتصادية، حيث يظهر تعريف المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة، وهذا بغض النظر على طبيعتها القانونية، بأنها مؤسسة إنتاج للسلع أو الخدمات التي تعمل على تشغيل عدد من العمال يتراوح ما بين 1 إلى 250. (مؤسسة مصغرة من 1إلى 9) (مؤسسة صغيرة من 10 إلى 49) (مؤسسة متوسطة من 50إلى 250).

الشكل 1: شروط الحصول على علامة شركة ناشئة من طرف اللجنة الوطنية

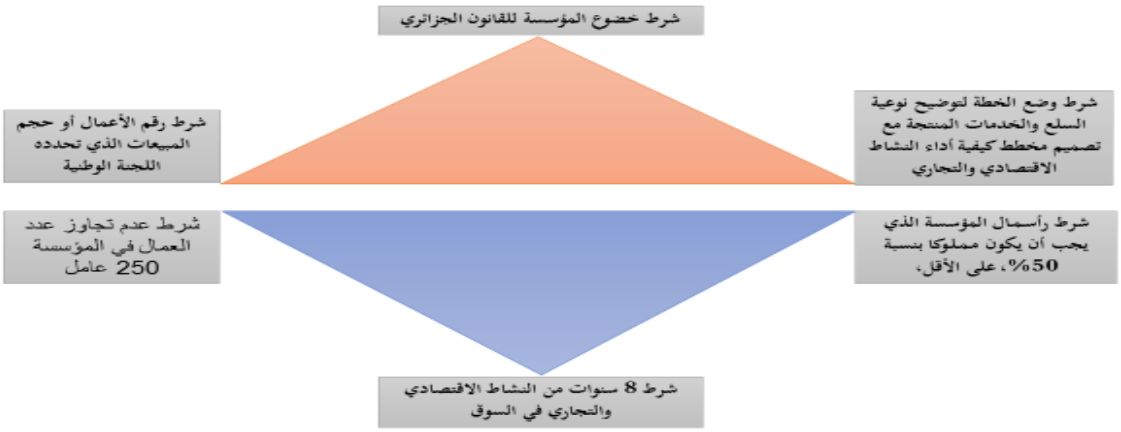

المصدر: من إعداد الباحث.

وتجدر الإشارة بأنه ووفقا لتعديل نظام لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها رقم 12-01 المؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق 12 جانفي 2012 المعدل والمتمم للنظام رقم 97-03 المؤرخ في 17 رجب 1418 الموافق 18 نوفمبر 1997 المتعلق بنظام بورصة القيم المنقولة. تشمل التسعيرة الرسمية لبورصة القيم المنقولة سوقا لسندات رأس المال وسوقا لسندات الدين.

فقد سمح بإنشاء سوق مخصصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تدبير التمويل من خلال إصدار سندات رأس المال وسندات الدين. والتي يحتمل أن تتحصل على علامة مؤسسة ناشئة طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 20-254.

وفي هذا السياق فقد تم كذلك تخفيف شروط الإدراج في البورصة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إجراء بعض التعديلات التنظيمية عليها، حيث صار بإمكان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأن تقيد وتسجل نفسها وهي حاملة لعلامة مؤسسة ناشئة وهذا حسب ما يورد في الجدول المقابل:

الجدول 1: شروط ادراج الشركات الصغيرة والمتوسطة في السوق الرسمية

الشركات الصغيرة والمتوسطة	وصف الشرط
الشرط الأول	تفتح رأسمالها بنسبة 10٪ كحد أدنى يوم الإدراج في البورصة ثم ترفع هذه النسبة بعد ذلك ليكون رأسمال المؤسسة مملوكا بنسبة 50%، على الأقل.
الشرط الثاني	تطرح للاكتتاب العام سندات رأس المال التّابعة لها، بحيث توزع على ما لا يقل عن خمسين (50) مساهما أو ثلاثة (03) مستثمرين من المؤسسات يوم الإدراج.
الشرط الثالث	تنشر كشوفها المالية للسنتين الماضيتين، ما لم تعفها لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها من هذا الشرط.
الشرط الرابع	أما شروط الأرباح والحد الأدنى لرأس المال فليست مفروضة على الشّركة التي تطلب الإدراج في سوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك دون الإخلال بأحكام القانون التجاري المتعلقة بالشركات ذات الأسهم التي تقوم باللجوء العلني إلى الادخار.

المصدر: من إعداد الباحث. اعتمادا على الموقع الالكتروني لبورصة الجزائر. متاح على الرابط:
https://www.sgbv.dz/ar/?page=rubrique&mod=176

3.4. شروط اللجنة الوطنية لمنح علامة مشروع مبتكر[1]:

أتاح المرسوم التنفيذي رقم 20-254 لكل شخص طبيعي أو مجموعة أشخاص طبيعيين الذين يتوفرون على قدرات ابتكارية للحصول على علامة مشروع مبتكر من اللجنة الوطنية، لاسيما منهم الذين يحوزون وثائق ملكية فكرية، وهذا تحت قيد استيفاء الشروط التالية:

- ✓ عرض حول المشروع وأوجه الابتكار فيه، بحيث يجب أن يحتوي عرض المشروع المبتكر الذي يتقدم به شخص طبيعي أو مجموعة أشخاص طبيعيين على الخطة التي تنتهي بإنشاء أفكار أو منتجات أو خدمات جديدة تختلف عن سابقتها، والتي تساهم في تطوير وترقية الأنشطة الاقتصادية في مختلف القطاعات الاقتصادية، والتي بإمكانها في الوقت نفسه تنويع الاقتصاد الوطني. ويشترط كذلك أن تظهر في هذه المشاريع المبتكرة المعرفة الجديدة والممزوجة بالمهارات والتقنيات، مما يلبي في فترات قادمة احتياجات المجتمع الاقتصادية والتكنولوجية.

[1] الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية، الجريدة الرسمية، العدد 55، المطبعة الرسمية، 21 سبتمبر 2020، المادة 3، ص12.

- ✓ العناصر التي تثبت الإمكانات الكبيرة للنمو الاقتصادي، وتشمل هذه العناصر تأكد صاحب المشروع المبتكر من تنمية قدرته على جذب الزبائن والتمتع بمستوى من المركز المالي الذي يضمن له تحقق الأرباح في المراحل الأولى، التي سوف تخلق له مع مرور الوقت الفرص الجديدة لتسويق الأفكار والمنتجات والخدمات الجديدة بتكلفة منخفضة لزبائن جدد في السوق الوطنية، وهو الأمر الذي سوف يساهم في وضع المشروع المبتكر في الطريق الصحيح للنمو.
- ✓ امتلاك طالبوا علامة مشروع مبتكر لوثيقة ملكية فكرية والتي تثبت حيازتهم لبراءة اختراع.
- ✓ توافر الخبرة الكافية للفريق الموكل إليه توجيه وإدارة المشروع المبتكر. خصوصا تلك المتعلقة بإدارة وقت المشروع وتكلفته وجودته والمخاطر المحيطة به، فعلى الفريق المكلف بالمشروع المبتكر أن يدير الوقت الذي ستستغرقه أنشطة المشروع وتجعل أهدافه واقعية وقابلة للتحقيق. بالإضافة إلى إدارة تكلفة المشروع المبتكر وفق الميزانية المحددة له في المراحل الأولى، وكذلك مراعاة الجودة من خلال التأكد من المعايير والمواصفات الفنية للمشروع المبتكر. وأيضا التنبؤ بالمخاطر والاستعداد لمواجهتها، فالمشروع المبتكر يبقى دائما معرض للمخاطر.

4.4. شروط اللجنة الوطنية لمنح علامة حاضنة أعمال[1]:

ومن جانب أخر أكثر أهمية أوجد المرسوم التنفيذي رقم 20-254 حاضنات الأعمال التي تعتبر وجهة مفضلة للشركات الناشئة والمشروعات المبتكرة، بسبب ما تمنحه من خدمات تساهم في تمديد عمر منتج الشركات الناشئة وبالتالي دعم نشاط رائد الأعمال، فالهدف الأسمى من اعتماد حاضنات الأعمال في الاقتصاد الوطني هو في الواقع مساعدة الشركات الناشئة والمشروعات المبتكرة، على اكتساب الخبرة في السوق الوطنية من خلال التدريب الذي تستفيد منه من ناحية تسيير الأعمال، وكذلك توفير مساحة العمل المشتركة. فحاضنات الأعمال هي من لها القدرة الكافية لجعل للشركات الناشئة تنجح في التوفيق بين الموارد المتاحة وتنفيذ المشاريع. وتتمثل الأهداف الأساسية للدولة من إنشاء لحاضنات الأعمال هو خلق فرص العمل في الاقتصاد الوطني، خصوصا وأن معدل البطالة في الجزائر قد بلغ 13.4 % وترتفع هذه النسبة في أوساط الشباب إلى 20 %.

ويؤهل المرسوم التنفيذي رقم 20-254 كل هيكل تابع للقطاع العام أو القطاع الخاص أو بالشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص للحصول على علامة حاضنة أعمال، والتي تهتم حاضنة الأعمال بتقديم الدعم والمساندة للمؤسسات الناشئة وحاملي المشاريع المبتكرة فيما يخص الإيواء والتكوين وتقديم الاستشارة والتمويل. وحتى تمنح اللجنة الوطنية علامة حاضنة أعمال، لمدة 5 سنوات قابلة للتجديد، توجب على كل راغب في ذلك أن يتقيد بتقديم:

- ✓ مخطط تهيئة مفصل لحاضنة الأعمال.
- ✓ قائمة المعدات التي تضعها تحت تصرف المؤسسات الناشئة التي يتم احتضانها.
- ✓ تقديم مختلف الخدمات التي توفرها حاضنة الأعمال للمؤسسات الناشئة.
- ✓ تقديم مختلف برامج التكوين والتأطير التي تقترحها حاضنة الأعمال.
- ✓ السيرة الذاتية لمستخدمي حاضنة الأعمال والمكونين والمؤطرين.

[1] الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية، الجريدة الرسمية، العدد 55، المطبعة الرسمية، 21 سبتمبر 2020، المادة 3، ص ص 12-13.

- ✓ قائمة المؤسسات الناشئة التي تم احتضانها، إن وجدت.

ويتعين على الراغبين في الحصول على علامة حاضنة أعمال أن يكون لديهم مستخدمون ذوو مؤهلات مطلوبة وخبرة مهنية كافية في مجال مرافقة المؤسسات

وتتولى حاضنة الأعمال المرشحة لحمل علامة حاضنة أعمال مهام مرافقة المؤسسات الناشئة التي يتم احتضانها خلال فترة الحضانة. وبهذه الصفة، تلتزم بما يأتي

- ✓ توطين الشركات الناشئة التي يتم احتضانها وتزويدها بمساحات عمل مهيأة.
- ✓ مرافقة حاملي المشاريع أثناء إجراءات إنشاء المؤسسة.
- ✓ مساعدة المؤسسات الناشئة في إنجاز مخطط الأعمال ودراسات السوق وخطط التمويل.
- ✓ توفير تكوين نوعي خصوصا في إدارة الاعمال والالتزامات القانونية والمحاسبية.
- ✓ وضع الوسائل اللوجستية تحت تصرف حاملي المشاريع مثل قاعات الاجتماع وعتاد الاعلام الالي والمستلزمات المكتبية والانترنيت عالي التدفق.
- ✓ مساعدة المؤسسات الناشئة لإنجاز النماذج.
- ✓ مرافقة المؤسسات الناشئة التي يتم احتضانها لإيجاد مصادر التمويل والانتشار في السوق.

5. هيئات ومؤسسات دعم الشركات الناشئة:

1.5.صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة (حساب خاص للخزينة العمومية):

الحسابات الخاصة، هي حسابات يتم فتحها على مستوى الخزينة العمومية بغرض ادراج عمليات التحصيل وعمليات الإنفاق لهياكل الدولة تنفيذا لقانون المالية ولكنها خارج بنود الميزانية، ومن ثم فالحسابات الخاصة للخزينة العمومية هي تلك الحسابات التي يتم فيها تحصيل جزء من الأموال لفائدة الخزينة العمومية بموجب عمليات خاصة لا تدخل ضمن الإيرادات العامة وأن الخزينة العمومية تسجل بالمقابل صرف جزء من دون اعتبارها نفقات عامة عادية.

ومن هذا المنطلق أنشأت الدولة في إطار قانون المالية لسنة 2020 حساب تخصيص خاص في الخزينة رقمه 150-302 عنوانه صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة **Start-up**.

ومن مصادر تمويل هذا الصندوق نجد:

- ✓ الإعانات والهبات المالية التي تقدمها الدولة.
- ✓ الناتج عن الرسوم أو الإيرادات غير الجبائية خاصة منها مداخيل وحصائل أملاك الدولة العقارية والاقتصادية والمالية.
- ✓ الموارد والمساهمات المالية الأخرى لأطراف من غير الدولة.

ويعمل صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة كآلية لضمان التمويل الذي تقوم به الشركات الناشئة من خلال القروض التي تتحصل عليها من البنوك، بحيث يمارس هذا الصندوق عملية الوساطة بين البنوك المقرضة والشركات الناشئة لتأمين وتوجيه الأموال المقترضة من طرف الشركات الناشئة. ومن ثم يتم تحقيق الأهداف الرئيسية التالية وهي:

- ✓ ضمان السيولة المالية في المراحل الأولى من نشاط الشركة الناشئة.

- ✓ تقديم التعويضات المالية للبنوك المقرضة في حالة التعثر المالي للشركة الناشئة.
- ✓ ضمان حصول الشركة الناشئة على قروض بنكية بمعدلات فائدة مخفضة.

وعموما تتمثل وظائف صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة اتجاه الشركات الناشئة كالتالي[1]:

- ✓ ضمان تمويل القروض البنكية لفائدة المؤسسات الناشئة.
- ✓ وضع نسب تحفيزية للقروض البنكية.
- ✓ تمويل التكوين.
- ✓ احتضان للمؤسسات الناشئة.

2.5. مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة:

وفي سياق بناء اقتصاد الشركات الناشئة أنشأ المرسوم التنفيذي رقم 20-356 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1442 الموافق ل 30 نوفمبر 2020، مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تحت عنوان مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم الشركات الناشئة، ويهدف القائمون على إدارة الاقتصاد الوطني إلى جعل هذه المؤسسة:

- ✓ أداة لترقية وتسيير هياكل دعم الشركات الناشئة، والحاضنات والمسرعات.
- ✓ وسيلة فعالة لمرافقة وتطوير الاختراع والابتكار لمنتجات ولخدمات ولنظم حسب مجال كل نشاط والتي ستساهم في تنويع الاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

3.5. الإعفاءات الجبائية والتمويل الجماعي للمؤسسات الناشئة:

لعل أبرز المعوقات التي تعترض نمو وتهدد بقاء المشاريع الناشئة على الأقل من وجهة نظر دراستنا . تتمثل في الصعوبات التمويلية. حيث تحتاج المشاريع الناشئة إلى الأموال لتمويل ما يلي:

- ✓ استثمارات البحث والتطوير
- ✓ استثمارات العملية الإنتاجية (معدات، أدوات،)
- ✓ استثمارات العملية التجارية (إشهار، شبكة البيع،)
- ✓ تمويل الاحتياج من رأس المال العامل (مخزون، زبائن، نقديات،)

لكن ما يحدث هو أنها لا تتمكن بسهولة من الحصول على الأموال اللازمة لمواجهة هذه الحاجات.

والبنوك باعتبارها الممول التقليدي الأول، ترفض تمويل الشركات الناشئة نظرا للخطر الكبير المرتبط بها والناتج عن حالة عدم الأكادية المرتبطة بمستقبلها وكيفية تعامل السوق معها وكذا كيفية تعاملها معه. إضافة إلى عدم امتلاكها لتاريخ مالي وافتقادها للضمانات المطلوبة. ومن أهم المبررات التي تقدمها البنوك لتبرير امتناعها عن تمويل المشاريع الناشئة نذكر على سبيل المثال:

- ✓ افتقاد أصحاب المشاريع الناشئة للكثير من الخبرة التنظيمية والإدارية، ما يعني عدم القدرة على الاستغلال العقلاني للموارد المالية المطلوبة، ما يؤدي إلى مواجهة الصعوبات وربما الفشل الكامل.

[1] الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية، الجريدة الرسمية، العدد 81، المطبعة الرسمية، 30 ديسمبر 2019، المادة 131، ص49.

- ✓ الارتفاع النسبي لتكاليف الخدمة المصرفية (تكاليف ثابتة) المرتبطة بتمويل المشاريع الناشئة نظرا لصغر حجم المبالغ المقترضة (الملفات الصغيرة).
- ✓ زيادة الإجراءات الإدارية إذا تعلق الأمر بتمويل مشروع ناشئ، بغية الحصول على المستندات الضرورية والبيانات التي يتم الاعتماد عليها لاتخاذ القرار التمويلي

ولإزالة المعوقات التي تعترض نمو المشاريع الناشئة وضعت الدولة الإجراءات التحفيزية الجبائية والمالية الكفيلة بذلك وهذا طبقا للمادة 69 من قانون المالية لسنة 2020، وتعديل أحكام ال مادة18 من القانون رقم 06-11 المتعلق بشركة رأس المال المخاطر في قانون المالية التكميلي لسنة 2020.

- **الإعفاءات الجبائية:**

- ✓ الاعفاء من ضريبة الدخل الإجمالي **IRG-**. وكذلك الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة **TVA-** والذي يخص التجهيزات التي تقوم بشرائها الشركات الناشئة من أجل مباشرة مشاريعها الاستثمارية.[1]
- ✓ الاعفاء من الرسم على النشاط المهني **TAP**- لمدة 3 سنوات بعد تاريخ الشروع في النشاط.
- ✓ اعفاء الشركات الناشئة الخاضعة لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة من دفع الضرائب.
- ✓ اعفاء الشركات الناشئة الخاضعة للنظام الحقيقي من دفع الضريبة على أرباح الشركات.

- **التسهيلات المالية:**

تأتي التسهيلات المالية التي سوف تمنح للشركات الناشئة في إطار تحقيق الأهداف التالية:

- ✓ تجاوز صعوبات التمويل البنكي العمومي والخاص خصوصا الطويل الأجل والذي ييسر لها نمو نشاطها الاقتصادي.
- ✓ تجاوز حالة الخوف التي تنتاب البنوك العمومية والخاصة لاسيما في ظل غياب الضمانات التي تقدمها الشركات الناشئة.
- ✓ تسهيل عملية حصول الشركات الناشئة على قروض من البنوك لتمويل مشاريعها الاستثمارية.
- ✓ التمويل التساهمي، والذي يكون عن طريق مستشارين في ميدان الاستثمار التساهمي، والذين يمكن أن يكونوا ا من الشركات التجارية المنشأة والمستحدثة لهذا الغرض والوسطاء في عمليات البورصة المعتمدة لممارسة أشطه الاستشارة في استثمار القيم المنقولة والمنتجات، وكذلك شركات تسيير صناديق الاستثمار.[2]
- ✓ تسهيل عملية حصول الشركات الناشئة على تمويل شركة الرأسمال الاستثماري من خلال حيازة هذه الشركة للأسهم التي تصدرها شركة ناشئة واحدة بنسبة لا تتعدى 49 %.[3]

[1] الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية، الجريدة الرسمية، العدد 81، المطبعة الرسمية، 30 ديسمبر 2019، المادة 69، ص26.

[2] الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية التكميلي، الجريدة الرسمية، العدد 33، المطبعة الرسمية، 4 يونيو 2020، المادة 45، ص14.

[3] الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية التكميلي، الجريدة الرسمية، العدد 33، المطبعة الرسمية، 4 يونيو 2020، المادة 46، ص14.

6. أثر الإطار القانوني والمؤسساتي الداعم للشركات الناشئة:

يمكن القول بأن الإطار القانوني والمؤسساتي الداعم للشركات الناشئة قد يظهر "أثر نتائجه" الإيجابية على الاقتصاد الوطني في النقاط التالية:

- ✓ توفير مناخ أعمال ملائم ومناسب لنشاط الشركات الناشئة.
- ✓ ترقية وتطوير أعمال الشركات الناشئة.
- ✓ تشجيع رواد الأعمال على إنشاء المزيد من المشروعات المبتكرة.
- ✓ توزيع الشركات الناشئة على كافة القطاعات الاقتصادية.
- ✓ نشر ثقافة الشركات الناشئة والمشروعات المبتكرة بين أوساط الشباب المؤهل.
- ✓ ضمان استمرارية نشاط الشركات الناشئة في السوق.
- ✓ تدنية التكاليف التي تتحملها الشركات الناشئة في المراحل الأولى من حياتها.
- ✓ زيادة فعالية حاضنات الأعمال الحكومية أو التابعة للقطاع الخاص من خلال ترقية مستوى المورد البشري المسير لها.

7. واقع مساهمة الشركات الناشئة وحاضنات الاعمال في تحقيق التنمية الاقتصادية:

وبصفة عامة يمكن تلخيص واقع مساهمة الشركات الناشئة وحاضنات الاعمال في تحقيق التنمية الاقتصادية بالجزائر من خلال العمل على رفع كل الحواجز التي تقف في وجه رواد الأعمال وأصحاب الأفكار، خصوصا عند البدء بتأسيس المشروع لإنشاء شركة ناشئة، والملاحظ أن الإطار القانوني والمؤسساتي الداعم للشركات الناشئة قد زاد من اهتمامه بحاضنات الأعمال لما لهذه المؤسسات من دور فعال وآثار مضاعفة وايجابية في تطوير مختلف الشركات الناشئة، مما سوف يجعلها تساهم مساهمة كفؤة و فعالة في تحقيق النتائج الإيجابية كذلك لفائدة الاقتصاد الوطني خصوصا في المجالات التالية:

- ✓ نمو اجمالي الناتج المحلي من السلع والخدمات.
- ✓ توفير مناصب الشغل الدائمة لفائدة الشباب.
- ✓ تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي.

إلا أن الجزائر إذا ما قارناها بالدول المتقدمة التي يضم اقتصادها الكثير من الشركات الناشئة وحاضنات الاعمال، نجدها لحد الساعة لا تزال تعاني العديد من النقائص والصعوبات في مجال بناء اقتصاد الشركات الناشئة، مما سوف يقف حاجزا أمام التطور السريع للاقتصاد الوطني في جانب "تنويع المنتجات المحلية" واجمالا يعود السبب في ذلك إلى العوامل التالية:

- ✓ التطور النسبي في عدد حاضنات الأعمال والشركات الناشئة في الجزائر.
- ✓ التكيف البطيء للموارد البشرية مع فكرة حاضنات الأعمال والشركات الناشئة.
- ✓ عدم تأهيل أغلب الموارد البشرية الشابة بالقدر الكافي الذي يضمن لها إنشاء شركات ناشئة بسهولة.
- ✓ قلة التمويل ونقص رأس مال المخاطر.

وفي هذا الإطار فلقد تم استحداث أكثر من" 700 مؤسسة ناشئة" على مستوى الاقتصاد الوطني سنة 2021، ومن المفترض أن يتم مضاعفة هذا العدد أضعافا مضاعفة في السنوات المقبلة، حتى تتمكن الجزائر من خلال هذه الشركات الناشئة، "دعم

الصادرات خارج المحروقات" خصوصا في مجال "تصدير الخدمات الرقمية" مما سيساهم في جلب العملة الأجنبية من جهة والخروج من التبعية التكنولوجية من جهة أخرى.

ولتحقيق ما سبق ذكره يجب على الدولة الاستمرار في دعم ومرافقة "حاضنات الأعمال والشركات الناشئة" لاسيما ما تعلق بمسألة التمويل وذلك في إطار "صندوق تمويل المؤسسات الناشئة" المستحدث وهنا تجدر الإشارة إلى أن "كل جامعة على المستوى الوطني تتوفر على "حاضنة واحدة "على الأقل، فيما ارتفع عدد حاضنات الأعمال الخواص خلال سنة 2021 على المستوى الوطني من 14 إلى أكثر من 42 حاضنة أعمال ".[1]

8.خاتمة:

لقد اقتنع واضعوا السياسات في الجزائر بجدوى ومنافع الشركات الناشئة والمشروعات المبتكرة والحاضنات في احداث النمو والتنويع في الاقتصاد الوطني، بحيث أكد الواقع الاقتصادي وفي كثير من الدول التي تمكنت من بناء اقتصاد الشركات الناشئة أنه الطريق الصحيح لتغيير بنية الاقتصاد وتطويره، فهو يساهم في زيادة الطلب في سوق العمل مما ينجر عنه تراجع معدل البطالة بشكل ملفت في المجتمع. وحتى تضمن الدولة التحول نحو اقتصاد الشركات الناشئة، وللاستفادة من مزاياه المتعددة، توجب على الدولة إزالة كل الصعوبات والعقبات والمشاكل التي تواجه الشركات الناشئة والمشروعات المبتكرة، فهي تحتاج وباستمرار إلى سن التشريعات ووضع الأطر القانونية التي تطرح مجموعة كبيرة من الإجراءات التحفيزية لتنفيذ المشاريع المبتكرة للشركات الناشئة في الجزائر.

وفي هذا الإطار تم إصدار الأطر القانونية والمؤسساتية التالية:

- ✓ المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 27 محرم عام 1442 الموافق لـ 15 سبتمبر سنة 2020، الذي يستهدف وضع لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال.
- ✓ المادة 131 من قانون المالية التي بموجبها تم انشاء صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة.
- ✓ المرسوم التنفيذي رقم 20-356 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1442 الموافق لـ 30 نوفمبر 2020، الذي بموجبه تم استحداث مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تحت عنوان مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم الشركات الناشئة.
- ✓ المادة 69 من قانون المالية والتي بموجبها تم اعفاء المؤسسة الناشئة من الضريبة على الدخل الإجمالي **IRG** وكذلك الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة **TVA**.
- ✓ المادة 45 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 الذي فسح المجال للتمويل التساهمي للشركات الناشئة، والمساهمون يمكن أن يكونوا ا من الشركات التجارية والوسطاء في عمليات البورصة المعتمدة لممارسة أشطه الاستشارة في استثمار القيم المنقولة والمنتجات، وكذلك شركات تسيير صناديق الاستثمار.
- ✓ المادة 46 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 والذي بسط إجراءات عملية حصول الشركات الناشئة على تمويل شركة الرأسمال الاستثماري من خلال حيازة هذه الشركة للأسهم التي تصدرها شركة ناشئة واحدة بنسبة لا تتعدى 49 %،

[1] ياسين المهدي، الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة، وكالة الأنباء الجزائرية، 09 نوفمبر 2021.
https://www.aps.dz/ar/economie/115599-700

وهذه النسبة في الأصل هي نتيجة للتعديل الذي أجري على أحكام ال المادة 18 من القانون رقم 06-11 المتعلق بشركة رأس المال المخاطر.

9.التوصيات:

انطلاقا من أهمية محتوى الدراسة والنتائج المتوسل إليها كان من المفيد جدا وضع التوصيات: التالية

بناءا على الأطر القانونية والمؤسساتية المتطرق إليها، سنحاول وضع جملة من التوصيات التي يجب أخذها في الحسبان في الجزائر لتشجع الابتكار وتطوير البيئة المالية والاقتصادية التي تنشط وتستثمر ضمنها الشركات الناشئة:

- ✓ العمل على المراجعة الدورية للأطر القانونية والمؤسساتية وتطويرها من خلال الاستفادة من مما يفرزه الواقع من صعوبات تواجه الشركات الناشئة، لتصبح هذه الأطر أكثر تنظيما وملائمة مع مرور الوقت لسير أعمال الشركات الناشئة.
- ✓ دمج أكثر للشركات الناشئة في الاقتصاد الوطني من خلال قيام الحكومة بصياغة سياسة تكون وفق برنامج وطني مدروس لتحقيق التنويع الاقتصادي، بحيث يعمل هذا البرنامج على توفير كافة الوسائل المناسبة بالقدر المطلوب للشركات الناشئة، والكفيلة بحمايتها من الاختفاء في المراحل الأولى من النشاط.
- ✓ ضرورة الاستفادة من تجارب الدول الرائدة والناجحة في مجال سن القوانين والتشريعات وكذلك وضع الهيئات الداعمة للشركات الناشئة.

10. قائمة المراجع:

- المقالات:

- رمضاني مروى، بوقرة كريمة، تحديات المؤسسات الناشئة في الجزائر (نماذج لشركات ناشئة ناجحة عربيا)، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، ع03، م07، بشار، 2020، ص 278، https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/659/7/3/149696، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/11/07
- حسين يوسف، صديقي إسماعيل، دراسة ميدانية لواقع انشاء المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، ع01، م08، بشار، 2021، ص ص 70-71-73-74-76، https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/659/8/1/171474، تم الاطلاع عليه بتاريخ2022/11/07.
- أسماء بللعما، نور الدين كروش، حاضنات الأعمال كدعامة لمرافقة المؤسسات الناشئة بالجزائر- دراسة حالة حاضنة أعمال جامعة المسيلة-، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، ع3، م07، بشار، 2020، ص ص 204-205.
- عمارة سلمى، بارك نعيمة، حاضنات الأعمال...مطلب أساسي لدعم الإبداع والابتكار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - تجربة حاضنات الجزائر وحاضنة أوستن التكنولوجية بالولايات المتحدة نموذجا-، مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، م03، ع1، الجزائر جوان 2019، ص ص 114-115-116.
- بن قطاف أحمد، دور برامج احتضان الأعمال في دعم إنشاء المؤسسات الصغيرة (دراسة لبعض التجارب العالمية مع الإشارة لتجربة الجزائر)، مجلة الاقتصاد الجديد، م01، ع14، 2016، ص142، https://www.google.com/url?sa=t&source=web&rct=j&url=https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/296/7/1/9007&ved=2ahUKEwjH4_yY-

Jz7AhU4R_EDHcMEC6IQFnoECA0QAQ&usg=AOvVaw3M64WV6ccYx009PPDghab5، تم الاطلاع عليه بتاريخ:2022/11/07

- مواقع الانترنيت:

- خطوات انشاء شركة ناشئة ناجحة، موقع المحتوى، https://www.muhtwa.com/347546/%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D9%86%D8%A7%D8%B4%D8%A6%D8%A9-%D9%86%D8%A7%D8%AC%D8%AD%D8%A9/، متاح بتاريخ2022/06/26.
- [1]ياسين المهدي، الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة، وكالة الأنباء الجزائرية، 09 نوفمبر 2021. https://www.aps.dz/ar/economie/115599-700

- قوانين:

- الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية، الجريدة الرسمية، العدد 55، المطبعة الرسمية، 21 سبتمبر 2020، المادة 3، ص10.
- الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية، الجريدة الرسمية، العدد 55، المطبعة الرسمية، 21 سبتمبر 2020، المادة 3، ص ص 11-12.
- الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية، الجريدة الرسمية، العدد 55، المطبعة الرسمية، 21 سبتمبر 2020، المادة 3، ص12.
- الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية، الجريدة الرسمية، العدد 55، المطبعة الرسمية، 21 سبتمبر 2020، المادة 3، ص12.
- الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية، الجريدة الرسمية، العدد 81، المطبعة الرسمية، 30 ديسمبر 2019، المادة 131، ص49.
- الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية، الجريدة الرسمية، العدد 81، المطبعة الرسمية، 30 ديسمبر 2019، المادة 69، ص26.
- الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية التكميلي، الجريدة الرسمية، العدد 33، المطبعة الرسمية، 4 يونيو 2020، المادة 45، ص14.
- الأمانة العامة للحكومة، قانون المالية التكميلي، الجريدة الرسمية، العدد 33، المطبعة الرسمية، 4 يونيو 2020، المادة 46، ص14.